

**وزارة التربية والتعليم**

قرار وزاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٤/١٣

بيان إنشاء مدرسة «بلدان الثانوية الكهربائية للبنات» نظام السنوات الثلاث  
التابعة لإدارة طوخ التعليمية - محافظة القليوبية

**وزير التربية والتعليم**

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون  
رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :  
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات  
إنشاء المدارس الثانوية الفتية بجميع نوعياتها بقرار وزيري اعتباراً من العام الدراسي  
٢٠٠١/٢٠٠٠ :

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور وكيل أول الوزارة رئيس قطاع التعليم  
الفنى والتجهيزات :

وتحقيقاً للصالح العام :

**قرر :**

(المادة الأولى)

تنشأ مدرسة بلدان الثانوية الكهربائية للبنات نظام السنوات الثلاث  
تبع إدارة طوخ التعليمية بمحافظة القليوبية اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٠

(المادة الثانية)

مدة الدراسة بهذه المدرسة ثلاثة سنوات، ويقبل الطلاب بها وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الصناعية نظام السنوات الثلاث وينجح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية (نظام السنوات الثلاث) ويحدد فيها اسم التخصص .

(المادة الثالثة)

تضُم المدرسة التخصصين التاليين :

١ - تركيبات ومعدات كهربية .

٢ - إلكترونيات .

ويجوز بقرار وزاري يصدر من وزير التربية والتعليم إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات البيئة .

(المادة الرابعة)

يطبق على طلاب هذه المدرسة القرارات الوزارية الصادرة بشأن نظم التقىم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية الصناعية نظام السنوات الثلاث .

(المادة الخامسة)

يسري على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / أحمد جمال الدين موسى